

الرق في الديانات السماوية دراسة تاريخية

م.د. وسام خليل إبراهيم

ا.د. شاكرا مجيد كاظم

كلية الاداب - جامعة البصرة

الملخص

تناول البحث ظاهرة الرق في الديانات السماوية حيث نجد ان الديانات السماوية كلها تجعل من الانسان كائنا مكرما فضله المولى عز وجل على كل مخلوقاته وأمره بالعبادة وتعد الشرائع السماوية مبادئ تحمي الانسان وتصوره . وقد تم تحريف الديانة اليهودية والمسيحية، وبقي الانسان يعاني الظلم . وقد تبين من خلال مجرى هذا البحث جملة من الامور منها كيف تعاملت الديانات السماوية اليهودية والمسيحية مع ظاهرة الرق حيث نجد ان الديانتين تثبت مبدئ الرق كمكسب مادي وخدمة من هؤلاء الرقيق لسيدهم . ثم تطرق البحث الى اهم الشرائع التي جاءت في هذه الديانات والتي تحكم التعامل مع الرقيق. وبين اهم مصادر الرقيق في هذه الديانات وايضا تبين من خلال البحث التمييز العنصري لدى الديانة اليهودية ضد الرقيق غير اليهودي، ثم عرج البحث عن الاسلام وسعيه لتحرير الانسان من قيود الرق من خلال وضع السبل للتخلص من هذه الظاهرة وكيفية محاربة الدين الاسلامي للرق وكيفية تجفيف منابع الرق وتحرير العبيد عن طريق الكفارات وحسن معاملة الرقيق.

Slavery in the monotheistic religions: a historical study

M.D. Wesam Khalil Ibrahim

Prof. Dr. Shaker Majid Kazem / College of Arts – University of Basrah

Abstract

The research dealt with the phenomenon of slavery in the monotheistic religions, as all the monotheistic religions see the human being as an honored being, who is honored by the Almighty over all his creatures and ordered him to worship him as the only one God. The divine laws are considered as principles that protect and safeguard man. man continues to suffer injustice when Judaism and Christianity have been distorted.

The research revealed a number of things, including how Judaism and Christianity dealt with the phenomenon of slavery, as we find that the two religions have adopted the principle of slavery for material benefits and those slaves served only their master. Then the research touched on the most important laws that came in these religions that govern dealing with slaves, and showed the most important sources of slaves in these religions and it is revealed through the research the racial discrimination of the Jewish religion against non-Jewish slaves. Then the research showed how Islam made every effort to liberate people from the shackles of slavery by laying out the means to get rid of this phenomenon, how Islam fights slavery, and how to dry up the sources of slavery to liberate slaves through atonement and good treatment.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين إله الاولين والآخرين احمده حمدا طيبا مباركا فيه يملأ أرجاء السماوات والارض وأشهد ان لا إله الا الله وحده لا شريك له وأشهد ان محمدا عبد ورسوله ﷺ وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين وبعد

يكتسب هذا البحث اهمية من ثلاث محاور رئيسة المحور الاول ، يمثل نظرة الديانة اليهودية الى ظاهرة الرق حيث نجد ان الديانة اليهودية لم تمنع او تحرم الرق فقد اعتقد اليهود بأن الله اختارهم واخرجهم فلا يجوز استرقاقهم لأنهم عبيد الله وقبلوا العبودية لسائر الخلق سوى اليهودي ولكن يحق لليهودي ان يسترق يهوديا اخر بشرط ان يعامله بالحسنى وعلى ان يحرره في السنة السابعة من الخدمة ، اما المحور الثاني، فيتكلم عن الرقيق في الديانة المسيحية فلم تحرم الرق، اذ لا يوجد نص يؤكد تحريمه في الانجيل وعلى العكس ورد الحث على استخدام الرقيق حيث اوصى رهبان المسيح على استخدام الرقيق وطلب من العبيد أن يقدموا الطاعة الى أسيادهم وكانت المسيحية المحرفة تعتمد على نظرية وهي ان الأرواح المؤمنة تلتقي مع السيد المسيح وتتساوى في مملكته السماوية أما الجسد فقد خلق لهذه الدنيا وعليه ان يخضع لكل ذي سلطان وعليه ان يتحمل ما يلقي من ألم وعذاب كما تحمل جسد السيد المسيح، بمعنى ان يقبل الفرد بالرقيق حتى يتخلص الجسد من الذنوب ويكون معذب مثل جسد السيد المسيح وبناء على ما ورد في الانجيل وما دعا اليه الرسل خاصة بولس وبطرس كرست الكنيسة مبدأ الخضوع وجعلت الرق شرعيا وقد سار آباء الكنيسة على هذا النهج فأباحوا الاسترقاق . ثم يأتي المحور الثالث والذي يتكلم عن الدين الإسلامي، عندما جاء الاسلام أول ما دعا اليه حفظ كرامة المسلم وتحريره من كل القيود فلا فرق بين اسود وابيض او غني وفقير او حاكم ومحكوم او سيد وعبد والكل امام الله سواء قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ وهذه المساواة بين البشر التي دعا اليها الاسلام تقتضي الغاء الرق الغاء تاما ، غير ان الغاء لم يكن ممكنا لعدة اسباب سيتم توضيحها في مجرى البحث حيث نجد ان الدين الاسلامي عمل وبالتدرج على القضاء على هذه الظاهرة من خلال تجفيف منابع الرق من خلال عدة احكام شرعية ، وقد فتح الرسول محمد (صلى الله عليه واله وسلم) ابواب عدة من اجل الغاء هذه الظاهرة ومن اجل تخلص الانسان من رق

الاستعباد . وقد ادت تلك الابواب الى تحرير اعداد كبيرة من الرقيق الذين كثروا في الجزيرة العربية كثرة جعلتهم طبقة واسعة من طبقات المجتمع

اولا : الرق في الديانة اليهودية

وجد الرق عند العبرانيين منذ اقدم الازمنة ، وهم من اصول الثروة عندهم في زمن انبيائهم وهو من اسباب الغنى لديهم وجزء من المال^(١) وقد ربط احد الباحثين ظهور الرق عند اليهود بظهور الزراعة عندهم واستغلالهم للأراضي الزراعية ، مما تطلب منهم الحصول على الارقاء لتشغيلهم فيها^(٢) ، إلا ان هذا الرأي يخالف النصوص التوراتية التي تحدثت عن الرق حينما كان اليهود في مرحلة البداوة فيذكر ان سفر التكوين يتحدث عن ارقاء واماء في منزل اباهم الاولين منهم للنبي ابراهيم واسحق ويعقوب اذ اشار نص الى ذلك بقوله (واعطى ابراهيم اسحاق كل ما كان له اما بنو السراري اللواتي كانت لإبراهيم فأعطاهم ابراهيم عطايا)^(٣) الا ان نظام الرق لم يعم انتشاره عند اليهود الا في القرن الرابع عشر قبل الميلاد عندما اغار اليهود على مدينة كنعان فاحتلوها واستعبدوا قسما منهم وقتلوا اعدادا اخرى منهم^(٤).

وهناك نصوص اخرى ذكرتها التوراة بشأن ذكر لفظة العبد او الرقيق فنراها تبين وجود مصطلح العبد منذ زمن النبي نوح حيث عبرت عن ذلك بقولها ان (الرب اله سام ويكون كنعان عبدا لسام)^(٥) وفي نص اخر ذكر ان (ملعون كنعان عبد العبيد يكون لأخوته)^(٦) ان مضمون ما تدعو له التوراة في اسفارها هو تكريس معنى العبودية وجعلها امرا فطريا في الانسان فالعهد القديم يحكم بعبودية الفرد للفرد والاكثر من ذلك عبودية الشعوب للشعوب ويتضح لنا ذلك من خلال عبودية كنعان الذي يرجع الى حام بن نوح يعني عبوديته وعبودية كل من جاء من نسله لليهود الذين هم من نسل سام وهذا ما اكده لنا احد الباحثين.^(٧)

ومما تذكره التوراة ان نبي الله ابراهيم الخليل عليه السلام كان يمتلك عدداً من العبيد والاماء عندما قام بزيارة مصر بعد هروبه من ارض العراق القديم^(٨) ولم يقتصر هذا الامر على ابراهيم عليه السلام فقط بل نجد ان هذا الامر مشابهها في نبي الله اسحاق ويعقوب من بعده فقد امتلكوا اعداد منهم^(٩) . وعند تسليط الضوء على حياة النبي يوسف عليه السلام نجد ان هناك من الاخبار ما بينت قيام النبي يوسف بشراء اهل مصر كعبيد الى الفرعون المصري بعد ان استغل الجوع والجذب الذي حصل في مصر^(١٠) . ونرى ان هذا القول هو جزء من التوراة المحرفة من قبل اليهود فالأنبياء جاءوا

لإنقاذ الناس من شرور الحكام وفرض الطاعة والعدل فكيف يقوم بتحويل الناس الى عبيد وهو من انقذهم من كوراث اقتصادية هدامة .

ولقد اقرت شريعة اليهود الرق كضرورة حتمية فجاء ان الله قد حتم العبودية على اولاد كنعان بن حام ليصبحوا ارقاء^(١١) ، وتم تدوين الشريعة اليهودية بواسطة احبار اليهود في بلاد بابل فاعلنوا للناس ما ارادوا اعلانه واخفوا الكثير من الحقائق التي وردت في شريعتهم فقرروا ان اليهودي هو احد ابناء شعب الله المختار فلا يمكن ان يستعبد من قبل غيرهم ، ولا يمكن بيعهم كعبيد^(١٢) . ومما يؤكد لنا ان تلك الشريعة قد اباحت الرق فقد ورد في التوراة ان كل مدينة يدخلها اليهود يكون اهلها عبيد لهم والا فإن شريعتهم حددت عقوبة من يخالف دخول اليهود اليها بحد السيف وان يقتل كل من يخالف ذلك ما عدا الاطفال والنساء فهم عبيد مع استحصال كل ما يملكونه^(١٣).

ومن الملاحظ ان الديانة اليهودية كانت تقبل استرقاق اي شخص من خارج ديارها في المقابل نجدها تبيح لاتباعها القيام باسترقاق اي شخص من غير ملتها إلا في ظروف محدودة^(١٤) .

وعن التقسيم الاجتماعي وعن التقسيم الاجتماعي لليهود فمنهم من سكن واستقر في شبه الجزيرة العربية وتكون مجتمعهم من ثلاث طبقات هم الاحرار والأجانب والرقيق ، وبم يكن عدد الرقيق كبير عندهم مقارنة مع ما كان سائدا من حضارات لها وزنها في تلك الفترة^(١٥) . ومن خلال ما اطعنا عليه من مصادر فقد ذكر لنا احد الباحثين ان حالة الرقيق عند اليهود كانت عبارة عن وسط بين الرق في العراق القديم ومصر وبين الرقيق عند الاغريق والمدن التابعة لها او عند الرومان^(١٦).

ومما نجده في التوراة هو تشريع قانون العبودية لليهود لمن هو من غير ملتهم ومن ذلك ما نصت عليه نصوص التوراة بقولها للنبي اسحاق وابنه يعقوب بقولها (وتخدمك الشعوب وتسجد لك الامم)^(١٧).

وعند التركيز في قراءة هذا النص نرى انه تأكيد لفكرة شعب الله المختار وان على باقي الامم القيام بخدمتهم وانها من نعم الله على بني اسرائيل وهو تأكيد لنص اخر يقول (انتم اولاد الرب الهكم لأنكم شعب مقدس للرب والهكم وقد اختاركم الرب لتكونوا له شعبا خاصا فوق جميع

الشعوب على وجه الارض)^(١٨) وهو دلالة على استعباد كل الشعوب لليهود لإذلالهم من خلال خوض الحروب الشرعية ضدهم^(١٩).

سمحت التوراة ودين اليهود ان من حق الفرد اليهودي استعباد نفسه لغيره اختيارا وليس اجبارا وهو نوع من أنواع الرق الاختياري ولكن يجب ان يكون ذلك بشرط ان من يقوم باسترقاقه هو من نفس دينه اذ لا يسمح لغير اتباع الملة اليهودية استعباد اليهود ، فيجوز للفرد ان يبيع نفسه لمدة ست سنوات فقد ورد في التوراة اذا اشترى شخص من اليهود عبرانيا فست سنين يخدم وفي السابعة يخرج حرا مجانا^(٢٠) ، ولا بد ان تتوفر شروط مقابل اطلاق حرية اليهودي المستعبد اذ تشير نصوص التوراة (ان دخل العبد وحده يخرج وحده عند خدمة سيده ، وان كان بعل امرأة تخرج امرأته معه ، وان اعطاه سيده امرأة وولدت له بنين او بنات فالمرأة واولادها يكونون لسيده وهو يخرج وحده ، ولكن اذا قال العبد احب سيدي وامراتي واولادي لا اخرج حرا فيقدمه سيده الى الرب ويقربه الى الباب او الى القائمة ويتقرب سيده اذنه بالمتقرب فيخدمه الى الابد)^(٢١).

وقد اشترط التلمود لصحة بيع العبراني لأخيه العبراني ان يكون المشتري عبراني واشترط على من يبيع نفسه ان يكون قد وصل الى اقصى درجات العوز والا تكون لديه وسيلة اخرى للحياة سوى الاستعباد، فيقوم ببيع كل ما يملكه ويصرفه على نفسه من عقار وممتلكات حينئذ يسمح له ببيع نفسه اجبارا وليس اختيارا^(٢٢) . وبينت لنا التوراة في اسفارها ان اليهود بعد ان يرجعون الى بلادهم سوف يجمعون لهم عبيدا واماء ويقصدون من ذلك هو قيام اليهود بالانتصار من البابليين الذين قاموا بسبيهم اذ تقول (وسيمتلكون في بيت اسرائيل في ارض الرب عبيدا واماء).^(٢٣)

حصل اليهود على الرقيق من مصادر متعددة وهي :

١ - الحروب: وتعد من اهم مصادر الرق عند العبرانيين، وقد ذكرت المصادر اليهودية حروبهم التي خاضوها في ارض كنعان حيث نهبوا وقتلوا واسترقوا ما بقى منهم ، وكانوا جلهم من النساء والاطفال لان الرجال كان مصيرهم القتل بحد السيف حسب شريعة اليهود^(٢٤). وقد حافظ بنو اسرائيل على هذه الوصايا في اول الامر لكنهم سرعيا ما خالفوها بقيامهم باسترقاق الرجال ايضا ، فالحروب التي تجرى تحرم عليهم اسر الرجال واسترقاقهم^(٢٥) فالحقائق التاريخية التي بينها المؤرخين خالفت ما نصت عليه شرائعهم فقد ضربوها عرض الحائط فأخذوا

يستخدمون الاسرى في الرق واصبحت في اوقات لاحقة تجارة مهمة من تجاراتهم اذ علموا في المناجم وفي التجارة البحرية في السفن التجارية^(٢٦).

٢ - **الخطف:** على الرغم من ان المصادر التشريعية لليهود نصت على حرمة القيام بالخطف وخاصة لمن كان من طبقة الاحرار فقد تصل عقوبة مرتكب تلك الجريمة الى حد الاعدام، الا ان ذلك كان خلاف الواقع التاريخي لليهود الذي يشهد ان السلب والخطف كانت احدى مصادر الرقيق التي عرفها اتباع تلك الديانة^(٢٧). ومن الشواهد التي تذكر بشأن تلك العمليات ما قام به اخوة النبي يوسف من اختطاف اخاهم ورميه في بئر ليستخرجه التجار الذين ارادوا التزود من ماء ذلك البئر اذ ورد في احد اخوته طرح تلك الفكرة على اذهانهم (فقال يهوذا لأخوته ما الفائدة في ان نقتل اخانا ونخفي دمه ، تعالوا فنبيعه للإسماعيليين^(٢٨)) ولا تكن ايدينا عليه لأنه اخونا ولحمنا فسمع له اخوته واجاز رجال مويانيون^(٢٩) تجار فسحبوا يوسف واصعدوه من البئر وباعوا يوسف للإسماعيليين بعشرين من الفضة فاتوا بيوسف الى مصر^(٣٠) ومما يلاحظ من هذا النص ان ثمنه ذلك الغلام لم يكن موازيا له ، فقد عبر القران الكريم عن ذلك من انه كان ثمن بخس لا يساوي شيئا قال تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ﴾^(٣١).

٣ - **السرقه والعجز عن سداد الدين:** ان الديانة اليهودية تقضي على السارق الذي يعجز عن دفع التعويض عما سرقه لصالح المسروق ببيعه بيع الرقيق واستيفاء المبلغ المطلوب عن ثمنه الى المسروق وحيانا يباع السارق بقيمة ما سرق^(٣٢) اما المدين الذي يعجز عن دفع دينه فقد جرى الامر في استرقاقه مع ان الشريعة اليهودية لا تبيح ذلك اذ يصبح المدين عبداً للدائن او يباع بيع الرقيق ويستوفى الدائن دينه من ثمنه وكانت زوجته واولاده في بعض العهود يتحولون الى رقيق معه^(٣٣).

٤ - **التناسل:** يعتبر التناسل من اهم المصادر التي كانت تمول الرقيق عند اليهود فأبناء الرقيق هم رقيق بالولادة سواء كان من ام او اب رقيق^(٣٤).

والجدير بالذكر ان الديانة اليهودية وخاصة التوراة حتمت على السيد مجموعة من الواجبات تجاه الرقيق، فقد اوجبت عليه سد حاجتهم من المأكل والمشرب والمأوى الملائم للسكن^(٣٥). وحظرت على مالكم فرض القيود والايذاء والا تعرض ذلك المالك الى عقوبات دنيوية واخروية

فمن يقوم بقتل احد ارقاهه فإنه يعاقب بمثل تلك العقوبة ، اما اذا كان الايذاء في بدنه مثل فقاً العين او كسر العظم او السن ، فإن العقوبة تكون بأطلاق حرية ذلك الرقيق ويصبح حراً بلا قيد او شرط^(٣٦) . اما ما يخص الاماء فإن من يعاشر امته من اليهود فإنه يفرض عليه ان يجعلها من سراريه ولا يجوز له بيعها ، اما اذا كان ذلك بإكراهها عليه فعليه ان يحررها فوراً^(٣٧) اما اذا كانت تلك الامة زوجته فلا يجوز له بيعها اذا تم معاشرتها ولو لمرة واحدة^(٣٨) .

ولما كان ليوم السبت اهمية دينية خاصة عند اليهود حيث فرضت عليه العبادة خالصة لله فقد شمل ذلك اليوم ارقاههم ايضاً اذ وجبت على ملاك الرقيق والاماء اعطاء الراحة لهم في ذلك اليوم من كل اسبوع ، ويضاف لها باقي الايام الدينية ذات الاحتفال والعيد ، فيجب عدم ايكال اي عمل لهم^(٣٩) ، واعتبر الارقاء بالنسبة الى اليهود عبارة عن مال لمالكة ، فقد كان الارقاء يتم التعامل معهم بمعاملات مختلفة من شخص لآخر فقد يسمح لعبيد السيد اليهودي الاكل والشرب بما يشاءون عندما يتم تقديم الطعام والشراب لهم ، بينما لا يسمح للعبيد الذين تأتي بهم الزوجة الى بيت زوجها^(٤٠) .

واستخدم اليهود نظام يطلق عليه تسخير الرقيق وهو استخدام الرقيق في جميع مفاصل الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية، من دون اعطاء شيء لهؤلاء الرقيق فقط تقديم ما يسد حاجتهم الاساسية كالطعام والشراب^(٤١) وهناك نظام اخر يتبعه اليهود تجاه الرقيق اذ اعتبروا الرقيق جزءاً من نظام التعشير وهو ما يؤخذ من غلة الارض الزراعية او حتى التجارة ، فقد ورد في احد النصوص ان احد اليهود قام بتهديد شعبه بأنه سيعشر زرع وحيواناته ويأخذ جواريه وعبيده فيجعلهم عبيداً له يسخرهم كيفما يشاء اذا لم يستجيب شعبه له^(٤٢) .

اما عن العتق في الديانة اليهودية فقد تم التميز بين نمطين من العتق منها اجباري واخر اختياري ، فالعتق الاجباري هو عتق تقرره الشرائع في الديانة اليهودية حتى وام لم يوفق السيد ومثال ذلك تحرير الرقيق بعد ست سنوات بعد الوقوع بالأسر ، او تحرير الرقيق الاجنبي اذا تم فقاً عينه من قبل سيده^(٤٣) الا ان ما يلاحظ على هذا النوع ان بعض علماء اليهود ومتدبريهم رفضوه حسب ما ورد في نصوص التوراة فقد ورد (واما عبيدك وامائك الذين يكونون لك فمن الشعوب الذين حولكم منهم تقتنون عبيداً واماء وايضا من ابناء المستوطنين النازلين في ارضكم فيكونون ملكاً لكم وتستملكونهم لأبنائكم من بعدكم ميراث ملط تستعبدونهم الى الدهر)^(٤٤) اما

العتق الاختياري فهو ما يقرره السيد برضاه الان ان الشريعة اليهودية قد وضعت شروطا وقيودا لنقل الملكية لا يجوز لليهودي بيع رقيقه او امته الى يهودي اخر او اجنبي وخاصة الامة التي عاشرها سيدها معاشره الأزواج^(٤٥) .

لقد كان لشبه الجزيرة العربية اثر واضح على اليهود ، فقد اثرت تلك البيئة المختلفة المزيا عليهم وجعلتهم اكثر تقربا من العرب الذين يسكنون في الصحاري الواسعة الا في مظاهر سطحية^(٤٦) الا ان تلك الديانة عجزت عن نشر مبادئها في ربوع تلك البوادي الفقيرة لأنها ديانة مغلقة ولا تؤمن بفكرة التبشير لعقائدها وهذا ما دعا احد اليهود الى التصريح بأن اليهود كاليتيم المضيع بين الغرباء ولان ديانتهم فيها تشدد وصرامة وتقل في الفرائض ومنها ما حرموه على انفسهم ومنها تجارة الرقيق التي عدت من الاعمال الخبيثة^(٤٧) .

ان تأثير الديانة اليهودية على انتشار ظاهرة الرق عند العرب قبل الاسلام كان واضحا فمن المتعذر وضع حدود فاصلة بين اليهود والعرب فقد سكنوا في مناطق سوريا لفترات طويلة امتزجت فيها النظم الاجتماعية بين الفئتين، فالنظم الاخلاقية والعادات كانت متشابهة نوعا ما لان اليهود سكنوا في شبه الجزيرة العربية لقرون عديدة ولم تنقطع صلتهم بالصحراء من خلال تنقلاتهم ورحلاتهم التجارية^(٤٨) . وتشير المصادر التي بين ايدينا ان اليهود قد طبعوا بالطباع البدوية وتأثروا بالعرب بحدود معينة حتى بين لنا هذا الامر احد المستشرقين بقوله (ولا اعلم في تاريخ اليهود القديم اقليما تأثر فيه اليهود بأخلاق ابنائه وعاداتهم ونظمهم الى الحد سوى اقليم الجزيرة العربية)^(٤٩) .

ثانياً: الرق في الديانة المسيحية

تدعو الديانة المسيحية للمساواة بين الناس كافة ولكنها تخلت عن مثيلاتها وصرح بعض دعواتها أن المساواة هي أن تكون بالروح فقط وان الجسد قد خلق لأمر الدنيا وعلى هذا الجسد الخضوع لكل ذي سلطان. وعليه أن يتحمل ما يلاقه من ألم وعذاب^(٥٠) إذن تلك التطورات الهامة دفعت الكنيسة المسيحية أن تقترن بشرعية الرق والرقيق^(٥١) فاتبع البابا هذا المبدأ وساروا على نهجه وأباحوا الاسترقاق لأن الرق في نظرهم كفارة عن الذنوب البشر يؤديها الرقيق لما استحقوه من غضب السيد الاعظم^(٥٢) . وزاد في ذلك القديس أوغسطين عندما رأى أن الرق جزاء عادل للخطايا التي اقترفها هؤلاء الرقيق^(٥٣) ويشير في الكتاب المقدس أن الديانة المسيحية أقرت

الرق الذي عرفه اليهود وفيه قول للسيد المسيح، ((ما جنّت لانقص بل جنّت لأكمل)) لذلك كرسّت الكنيسة مبدأ الخضوع وجعلت الرق شرعياً وسار آباء الكنيسة على هذا المنهج فأباحوا الاسترقاق وقد أوصى القديس بطرس العبيد في خدمة القساء من السادة بقوله ((كونوا خاضعين ليس للصالحين فقط بل للعنفاء أيضاً فالكنيسة تبنت مبدأ الخضوع ودعت الناس لذلك باعتباره مطلباً ربنانياً ونصحت الكنيسة العبد المسيحي بالبقاء في الرق ولا يتطلع للحرية^(٥٤) .

وعند البحث في أحاديث الأناجيل فلن تجد أي عبارة تمقت الرق أو تستنكره بل لن تجد عبارات تحث على عتق الرقيق وتحريرهم^(٥٥) وقد دعا السيد المسيح ﷺ للمساواة بين الناس ولكن الكنيسة لم تستمر بهذه الدعوة بعد وفاة السيد المسيح ﷺ^(٥٦) ، وهنا يأتي استفسار لماذا لم تستطع الكنيسة الاستمرار في الدعوة للمساواة ونبذ ظاهرة الرق والعبودية. ويأتي الجواب فالرقيق كان عبارة عن واقع اجتماعي يصعب تصور الغائه كما يعتقد البعض لأن الرقيق هو ضرورة اجتماعية عبر جميع العصور يستحيل إلغاؤها، لذا فقد استسلمت الكنيسة للظروف الاجتماعية المحيطة وأعلنت أن المساواة التي تدعو إليها هي مساواة في الروح فقط أما الجسد فقط خلق لهذه الدنيا^(٥٧) وعندما كان يذهب العبيد للكنيسة ليشتكوا من ظلم الأسياد لهم كانت توصيهم القساوسة دائماً بالصبر والطاعة العمياء حتى أن بولس رسولهم (أمر العبيد أن يطيعوا سعادتهم في خوف وخشية كما يطيعوا المسيح)^(٥٨) .

إنّ تلك التطورات في انتشار ظاهرة الرق في الديانة المسيحية دفعت القساوسة إلى إطلاق جملة من الدعوات إلى قبول ظاهرة الرق في الديانة المسيحية. حيث يقول تيموتيه وهو رقيق الأب بولس (أنه يجب على العبيد أن ينظروا إلى سادتهم بأجلال واحترام)^(٥٩) ويقدم قديسهم بطرس نصيحة إلى أبناء الديانة المسيحية حيث يقول للعبيد أن يخضعوا لسادتهم بخشوع^(٦٠) ثم يوضح قديسهم باريك المتعين على العبد أن يطيع سادته بكل إخلاص وبطبيعة قلب تمجيداً لله، وإن العبد لا يجوز له أن يفر من سيده ويجب ارجاعه لسيده مرة أخرى^(٦١) . اما قديسهم أزيدور يذهب إلى (أن العبد المسيحي يجب أن يظل عبداً على الأرض هي خدمة للسيد في السماء)^(٦٢) ثم يأتي رسوله بطرس ويقول (ولما كانوا لا يستطيعون العودة الى الحرية فعليهم أن ينشدوا هذه الحرية في الإخلاص في العمل والتحرر من الخوف والحب حتى تنتهي أجالهم فيتحررون من الأرض في ملكوت السماء)^(٦٣) .

ومن الملاحظ من خلال هذه الاقوال والنصائح التي قدمها رجال الدين المسيحي والتي تطلب فيها تثبيت ظاهرة الرق والعبودية في هذه الديانة وايضا يتضح ان موقف الكنيسة كان دائما مع السادة وكبراء رجال السلطة او حتى طبقة الاحرار منهم ضد فئة الرقيق والفقراء المعدمين فكانوا يعتاشون على هؤلاء وهذا ما جعل اشهر مفكري العصر الحديث ان الدين افيون الشعوب^(٦٤) والسبب هو ان طبقة الحكام ورجال الدين دائما ما تحرك المشاعر والاحاسيس لدى الناء باسم الاله، في الوقت الذي كانت الناس تشكو الى الكنيسة الظلم والابتزاز الذي يتعرضون له من قبل الحكام والاغنياء، وكثيرا ما كان الجواب لهم ان عليهم الصبر وافناء انفسهم بالذل والهوان ، مسندين قولهم ان الواقع الذي يعيشون فيه هو الصواب وان لا مفر منه مما يفترض عليهم اطاعة اسيادهم مما زاد في اعدادهم بصورة كبيرة عبر الفترات الزمنية الطويلة^(٦٥) .

وقد نصت الديانة المسيحية في الانجيل على ان الناس متساوين وهم كالأخوة ونجد ذلك (ليس التلميذ افضل من المعلم ولا العبد افضل من سيده يكفي التلميذ ان كعمله والعبد كسيده)^(٦٦) وكثيرا ما نادى شريعة النصارى بالمساواة بين السيد وعبده، وان على العبيد ان يبقوا جالسين في المنزل لحين عوده سيدهم اذا خرج خارج بيته لقضاء حوائجه^(٦٧) الا ان ما يلاحظ ان اكثر قرارات رجال الدين المسيحي انهم خالفوا تلك التعليمات فقد اعترى قراراتهم الكثير من التمييز الطبقي واصبحت بعيدة كل البعد عن المساواة فظهر نام الطبقي واستعباد الشعوب ، فنجد ان تلك الكنيسة التي كانت تريد جعل العدالة والمساواة بين الناس تخلت عن مبادئها الاصلية مما جعلها في كثير من الاحيان ان تنادي بأن يهب الناس انفسهم للكنيسة كأرقاء^(٦٨) .

استخدمت الكنيسة مجموعة من القوانين ضد الرقيق في العصور القديمة ومنها عدم السماح للرقيق من الدخول في سلك رجال الدين الرهبان والقساوسة سواء من الذكور او الاناث^(٦٩) كما لا يسمح لهم من الزواج من النساء المسيحيات الحرائر^(٧٠) وكانت قوانين قسطنطين تقضي بقتل المرأة التي تتزوج عبدا كما يقتل العبد الذي يتزوجها^(٧١) وقد تم الاستفاد من قبل الباباوات من استغلال تلك الحالة فأصبحوا من تجار الرقيق الكبار الذين امتلكوا اعداد كبيرة منهم^(٧٢) اما الكنيسة فكانت هي الاخرى تمتلك اعداد من الرقيق للخدمة فيها فتم توظيفهم للعمل في الاراضي الزراعية العائدة لها او في الحدائق بشكل مستمر من دون انقطاع ومن الشواهد التاريخية على ذلك هو قيام احد رجال الدين المسيحي واسمه لاس كاساس بامتلاك اعداد هائلة منهم ويتم

حصل عليهم عن طريق الخطف واغتصاب الاراضي الزراعية واخذ الفلاحين بمن فيها كرقيق ويقوم ببيعهم في اسواق النخاسة^(٧٣).

ثالثاً: الرق في الإسلام

عند ظهور الاسلام في شبه الجزيرة العربية كانت ظاهرة الرق منشرة بصورة لافتة في جميع مناطقها دون استثناء، اذ كانت تعتمد عليهم بشكل واسع بل ويعتبر عملة اقتصادية وضرورة اجتماعية متداولة لا يمكن ان ينكرها اي انسان^(٧٤) ونجد ان تلك البيئة التي بشر بها النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم كانت تزخر بالصراعات القبلية والظلم والقهر للإنسان ، حيث يتم توظيفه كوسيلة مهمة للحصول على المكاسب الاقتصادية او الاجتماعية منها بيع الانسان الحر او بيع الاسرى الذين يحصلون عليهم من خلال الحروب وغيرها من الحالات^(٧٥) وقد نشأت في شبه الجزيرة العربية فئة تعتبر حالها الاكثر سوءا بين طبقات المجتمع العربي وهي طبقة الرقيق الذي كان ينتمي لها بعض الصعاليك ، ممن لا نسب لهم ومحتقرين في المجتمع فكانوا يسكنون الصحاري القفرة^(٧٦).

وقد كان تأثير قوتان كبيران في نشر ظاهرة الرق والرقيق في جزيرة العرب بشكل واسع جدا بل كانت تمثلان مصدر مهم للرقيق وهما الفرس في اسيا والروم في أوروبا وكان الرقيق في هذه الأمم يعاملون وكأنهم جزء من المتابع لا يملكون من أنفسهم شيئاً^(٧٧) هذا هو حال المجتمع العربي في الجاهلية قبل مجيئ الإسلام ومن خلال هذه المقدمة يمكن معرفه حال الرق والرقيق في تلك الحقبة التاريخية. ثم جاء الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بشريعة رب العالمين وهي الدعوة إلى الدين الإسلامي. وكان في هذا الدين سعادة البشر في الدنيا والآخرة ولم تكن دعوته لقوم دون غيرهم أو لطائفه بعينها وإنما للبشر كافة في أنحاء العالم قال تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٧٨). وأول ما دعا إليه الإسلام على لسان نبي الرحمة محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله وسلم هو حفظ كرامة المسلم وتحريره من كل القيود فلا فرق بين اسود وابيض أو غني أو فقير أو حاكم ومحكوم ولكل أمام الله سواء قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٧٩)

وفي الحديث الشريف حدثنا إسماعيل حدثنا سعيد عن أبي نضرة من سمع خطبة رسول الله محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) أيام التشريق^(٨٠) ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالْتَّقْوَى))^(٨١) وهذا الحديث يدل على نهج الإسلام ، وكان ضد ظاهرة الرق والعبودية وهذا تصريح من قبل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو أمر إلهي نشر المساواة بين البشر، وعدم التفرقة بينهم. وقد يسأل سائل هل جاء التعبير في القرآن الكريم لمصطلح الرق. لقد ذكر القرآن الكريم تعبير الرق في عدة مواضع ومنها. العبد المملوك في قوله تعالى: ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ﴾^(٨٢)، وذلك أنه ثبت عليه حق التملك لغيره. ووصف العبد بالمملوكية للتمييز عن الحر لاشتراكهما في كونهما عبيد الله تعالى. وأيضاً وصفه بعدم القدرة لتمييزه عن المكاتب والمأذون للذين لهما تصرف في الجملة^(٨٣).

يوضح القرآن الكريم تعبير آخر الرق ومنها العبد والامه فالعبد للذكر والامه للأنثى. وذلك باعتبار الطاعة والانقياد للسيد قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^(٨٤) ، ويحمل معنى العبودية على ما تشرع فيه الطاعة للسيد والنهي عن هذه التسمية إذا كان يقصد بها الانتقاض^(٨٥) . ويعطي القرآن صورة أخرى عن هذا التعبير ومنها الرقاب والرقبة والرقاب للجمع والرقبة المفرد أو للجنس كما في قوله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾^(٨٦) ، وقوله: ﴿فَكُ رَقَبَةً﴾^(٨٧) وخصت الرقبة بالذكر، لأن ملك السيد للرقيق كالغل في رقبته فهو محتبس به كما تحبس الداية بالحبل في عنقها فإذا عتقه أطلقه من ذلك الغل الذي كان في رقبته^(٨٨) . ومنها ما ذكر في القرآن الكريم ملك اليمين قال تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾^(٨٩) ، وقال تعالى: ﴿فَمَا الَّذِينَ فَضَّلُوا بَرَادِي رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾^(٩٠)، وقوله تعالى: ﴿مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانِكُمْ مِنَ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٩١) ، وملك اليمين مصطلح قرآني مركب من كلمتين الراغب ((وخص ملك العبيد في القرآن باليمين))^(٩٢)، وقال (ملك من الملك وهو المتصرف بالأمر والنهي^(٩٣))، ويعبر أيضا عن ضبط الشيء المتصرف فيه بالحكم^(٩٤) .

وبعد هذا الطرح القرآني للتعبير الرق ودعوة الإسلام إلى المساواة بين البشر تقتضي إلغاء الرق إلغاء تاما. غير أنه لم يكن ممكنا في بداية الدعوة الإسلامية إلغاء نظام الرق لعدة أسباب

منها: إن مظاهر الاسترقاق وتجارة الرقيق كانت منتشرة انتشاراً واسعاً في كل المجتمعات القديمة العربية وغير العربية، حيث كان الرقيق يمثلون مصدر اقتصادي مهم جداً عند عرب الجزيرة من خلال عدة جوانب منها تجارة الرقيق وما تحتوي هذه التجارة من مكاسب مادية. وايضا الواجبات الاقتصادية التي كان يقوم بها أولئك الرقيق وخاصة الرقيق الأبيض في جميع جوانب الاقتصاد^(٩٥). ثم نجد سبباً آخر هو الأعراف الاجتماعية والتي كانت بمثابة قانون يطلق عليها عند عرب ما قبل الإسلام "الفقه الجاهلي"، والذي كان يعتمد على الرقيق اعتماداً كبيراً في الجانب الاجتماعي، حيث نجد هؤلاء الرقيق كانوا يقومون بالأعمال التي يشق منها عرب ما قبل الإسلام ويعدونها من الأعمال الحقةرة، والتي لا يقوم بها إلا الرقيق مثل الرعي والزراعة والصناعة وغيرها من الوظائف والأعمال التي كانت اجتماعياً يقوم بها إلا العبيد^(٩٦).

ويأتي سبب مهم في عدم إلغاء ظاهرة الرق من قبل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وهو أن العرب الذين أسلموا كانوا حديثي عهد بالإسلام، ولو أصدر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قراراً بمنع الرق لسبب حرجاً شديداً لأولئك العرب الذين أصبحت تجارتهم وأعمالهم تقوم على كاهل الارقاء، وخاصة في الجانب الاجتماعي والاقتصادي^(٩٧). وكذلك هناك سبب آخر هو أن الدعوة الإسلامية لم تكن تمتلك في بدايتها من الإمكانيات الاقتصادية والمالية ما يكفي لكفالة الرقيق بعد عملية تحريرهم أو لتوفير فرص عمل لهم جميعاً وكانت هذه الأمور تحتاج إلى وقت طويل^(٩٨). لهذه الأسباب لم يتمكن الإسلام في بداياته من لفائه كي لا تصطدم دعوته مع ما هو مألوف عند الناس كافة^(٩٩).

لكن الإسلام لم يبح ظاهرة الرق على الصورة التي كانت عند عرب الجاهلية. ولكن حصره ضمن الحرب المشروعة ضد الكفار الذين يحاربون الدعوة الإسلامية فهؤلاء جزائهم أن يعاملوا بسبب شيء من حريتهم حتى تظهر عليهم علامات الاستقامة والعودة إلى جادة الحق والصواب^(١٠٠).

وعندما عدَّ الإسلام الحروب مصدراً للرق، فقد وضع جملة من الشروط، وإذا لم تتحقق لا يعد الأسير في الحرب من الرقيق، ومنها أن تكون الحروب مشروعة، أي يجيزها الإسلام وتنفذ وفق قوانينه ويعلنها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، أو من ينوب عنه مثل خليفته^(١٠١)، وقد أعطى القرآن الكريم صيغة الأمر في هذه الأمور بقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا

بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحْرَمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ»^(١٠٢). كذلك جوز الإسلام للإمام أن يضرب الرق على المحارب الكافر الذي يقع في يد المسلمين أثناء الحرب^(١٠٣). قال ابن رشد: ((وأما ما يجوز من النكاية بالعدو فإن النكاية لا تخلو أن تكون في الأموال أو في النفوس أوفى الرقاب))^(١٠٤)، فأما النكاية التي هي الاستعباد والتملك فهي جائزة بالإجماع في جميع أنواع المشركين ويعني ذكورهم واناثهم وشيوخهم وصبيانهم^(١٠٥).

ولكن نجد في سير مجرى الآيات القرآنية أن الدين الإسلامي يبيح للرسول صلى الله عليه وآله وسلم والى خليفه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، أن يمن على الأسرى بدون مقابل، أو يطلق سراحهم في نظير فديه، أو عمل يؤدونه أو مقابل أسرى من المسلمين عند العدو أو نظير جزية تفرض على رؤوسهم قال تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَنْخَنْتُمْوَهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَأَقَ فِيمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾^(١٠٦). وقد طبق الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ما جاء من أمر الله في الآيات القرآنية تطبيقاً على أرض الواقع حيث من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على أسرى موقعه بدر ومنهم ابي عمر بن عبدالله الجمحي لأنه كان فقيراً وله بنات وأخذ منه عهداً بأن لا يكثر عليه ولا يقاتله ولكنه نكث بعهده وقاتل المسلمين في موقعه احد وقد أسرى بعد أن لحق المسلمون بالمشركين حتى حمراء الاسد^(١٠٧) فأصاب بها عمرو وقد طلب من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يمنن عليه كما فعل في السابق، لكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رفض ذلك وقال له (لا تمسح عارضيك بمكة وتقول خدعت محمداً مرتين ثم أمر به فقتل صبراً)^(١٠٨). وقال الرسول في هذه الحادثة ((لا يلدغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين))^(١٠٩).

ومن الذين اعتنقهم الرسول هم رقيق الطائف حيث حاصرهم فنزل اليه عدد من العبيد يقدر عددهم بثلاثة وعشرين عبداً فقام بعنق رقابهم امام الصحابة الذين كانوا معه حينئذ، وامر بتفريقهم بين صاحبتة لتعليمهم مبادئ الدين الاسلامي^(١١٠)، ومما قام به (صلى الله عليه وآله وسلم) اطلاقه لأسرى هوازن^(١١١)، وثقيف^(١١٢)، في يوم حنين^(١١٣)، واسرى بني المصطلق^(١١٤)، واسرى المكيين عندما قام بفتح مكة^(١١٥).

وليس فقط قيام الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بعنق الأسرى في الحروب، ولكن نجد أن سياسته كانت تهدف إلى فتح أبواب الخروج من نظام الرق . وقد أوجد من خلال شريعة الاسلام كثير من هذه الأبواب، ومنها أن الإسلام أكد تأكيداً عظيماً على تحرير العبيد ورسم ما لفاعله من الجزاء الوافر والأجر الجميل ومع ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقْبَةُ ﴿۱۱۶﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ﴾^(١١٦). ثم يأتي الإسلام ويبيح للأرقاء أن يكتبوا سادتهم اي يتفق العبد مع سيده على ماله يؤديه له قسطاً عليه فإذا أداه فهو حر قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾^(١١٧) والشاهد على ذلك المكاتبه التي حصلت بين سلمان الفارسي بين سيده وتشير كتب السيرة النبوية أن الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أعان سلمان على الإيفاء بهذه المكاتبه حيث قال إلى سلمان ((كاتب يا سلمان)). فكتب سلمان سيده على ثلاث مائه نخله احببها له بالفقير وأربعين اوقيه وقد استطاع سلمان أن يوفي هذه المكاتبه وحصل حريته من سيده اليهودي^(١١٨).

وقد فتح الإسلام أيضا باب اخر للأرقاء والحصول على المال الذي يفتقدون به حريتهم عن طريق الزكاة قال تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾^(١١٩). وهناك باب فتحه الرسول محمد ٢ من أجل تجفيف منابع الرق وهو باب كفارة الذنوب الذي يعتبر من الأبواب المهمة في حصر ظاهرة الرقيق في الدين الإسلامي ، نجد ذلك واضح ، فعن ابي مسعود الأنصاري قال: ((كنت اضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا. ((أعلم ابا مسعود الله أقدر عليك منك عليه)). فالتفت فادا هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله. فقال ((أما لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار))^(١٢٠) . وهناك باب آخر كفارة القتل تحرير رقبة حيث جعل الإسلام كفارة القتل تحرير عبد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ...﴾^(١٢١) ، والشاهد على ذلك معاوية بن الحكم السلمي. انه ذكر أن عليه عنق رقبة بسبب قال رجل وجاء معه جاريه سوداء فقال لها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) اين الله قالت في السماء قال من انا قالت انت رسول الله قال اعتقها لوجه الله^(١٢٢).

وليس من شك في أن الابواب التي فتحها الاسلام امام تحرير الرقيق من الحالة المأساوية التي كانوا يعيشونها ، والتي تهدف الى تخليص الانسان من الاستعباد من خلال اطلاق حريتهم

وبأعداد كبيرة في جزيرة العرب حينما كونوا طبقة اجتماعية واسعة في مجتمع العرب قبل الاسلام^(١٢٣)، ومما يدل على كثرتهم في انحاء بلاد العرب في عصر الرسالة هو قيام الرسول محمد بتوصية كل واليه على البلاد التي يرسله لها بالتخفيف عن كاهل الرقيق لان ناس بسطاء وضعفاء ومن ذلك ما قام به بتوصية قيس بن مالك بن لؤي عندما ولاه على قبيلة همدان وامره بالرحمة بهم^(١٢٤) ، وعندما استعمل قيس بن سلمة على بعض قبائل اليمن فكتب له: (اني استعملك على مران ومواليها وحريم ومواليها والكلاب ومواليها)^(١٢٥) ، وعندما كتب الى ربيعة بن ذي مرحب الحضرمي يدعوه وقومه الى الاسلام اشار الى الرقيق حين كتب له قائلاً: (ان لهم اموالهم ونحلهم ورقيقهم وابارهم وشجرهم ومياهم وسواقيهم)^(١٢٦).

كما نجد ان الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) كان له دور واضح في اطلاق حرية العديد من الارقاء الصحابة الذين اصبح لهم اثر واضح في مجريات السيرة النبوية ، اذ كان كثيرا من ينادي بهذا الامر بمرأى ومسمع اصحابه فقد قام بعنق اعداد منهم من امثال زيد بن حارثة^(١٢٧) وابو رافع^(١٢٨) وثوبان^(١٢٩) وضمرة بن ابي ضمرة^(١٣٠) وابو مويهبة^(١٣١) ، كما اعتق الرسول عدد من الاماء ومنهن ميمونة بنت سعد^(١٣٢) ورضوى^(١٣٣) .

والجدير بالذكر أن الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يعتق الرقيق فقط بل عمل على إدراج هذه الفئة في الحياة العامة من خلال توفير عمل لهم. ونجد ذلك عندما ترفق الرقيق على المدينة المنورة عندما شعروا بحسن معاملته الإسلام لهم، وقد استفاد صلى الله عليه وآله وسلم من خبراتهم الاقتصادية واشركوهم في الحياة اليومية لذلك نشطوا نشاطا كبيرا، وشغلوا حيزا مهما في الحياة الاقتصادية وسدوا حاجة العمل في المدينة المنورة في صدر الإسلام، حيث اعتمد عليهم المسلمين خاصة بعد انشغال معظم رجالات الإسلام بشر الإسلام خارج شبه الجزيرة العربية حيث أصبح عملهم ضرورة؛ لأنهم كانوا يقومون بالخدمات والأعمال التي تؤمن متطلبات الحياة الاقتصادية وخاصة هؤلاء الرقيق، كانوا في الجاهلية يعملون في مجال الزراعة والري واستصلاح الأرض الموات ورعي الماشية، وكان بعضهم يعمل في أكثر من مهمة مثل الصناعة والتجارة وحتى في الحرب^(١٣٤) .

فقد استعمل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على الأرض الزراعية التي حصل عليها من بني النضير مولاة ابا رافع للإشراف عليها وزراعتها واستثمارها^(١٣٥) وكاتبته امرأة من بني النضير

مولاها سلمان الفارسي على أن تعتقه إذا احيا لها الدلال. وهي أرض زراعية في المدينة المنورة وقد امتلك الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هذه الأرض فيما بعد وصارت من صدقاته (١٣٦) ولم يقتصر عمل الرقيق على العمل في الأرض الزراعية ورعايتها. فقد عملوا أيضا في أعمال الرعي ويذكر أن المدينة المنورة في صدر الإسلام منتا راع يدعون مختلف الماشية حول المدينة (١٣٧) ، وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غلام اسمه يسار (١٣٨) ، يدعى لقاحه اي ناقاته الحلوب حول المدينة (١٣٩). ويؤكد الإدريسي أن الاعتماد على الرقيق في مختلف المجالات إذ يقول عن أهل الحجاز ((ومياه نخيلهم وزروعهم من الآبار يسقيها العبيد (١٤٠) .

وبالتالي فالإسلام حاول تحرير الرقيق من خلال البدء بحسن معاملتهم لإعادة التوازن الى المجتمع العربي الذي نهشته الجاهلية من خلال الابتعاد عن القيم والمبادئ التي نادى بها الديانات السماوية، من اجل خلق حالة من التوازن الى المجتمع فيشعر هؤلاء الارقاء بالقيم الانسانية، ومن هذه القيم ما قام به الرسول من تزويج زينب بن جحش ابنة عمته أميمة بنت عبد المطلب وهي ابنة عمه الى زيد بن حارثة وهو مولى ومن ثم ايكاله مهمة قيادة الجيش الاسلامي المكون من المهاجرين والانصار لإحدى الحروب (١٤١) . لقد كانت تلك الغاية ذات سمو ورفعة فقد ساوت بين الناس وجعلتهم سواء من خلال دمج الرقيق والحث على حسن معاملتهم وعدم التمييز العنصري معهم وجعل عصبية الدين بدل العصبية القبلية (١٤٢)

الهوامش

- (١) بشار بن عمير لطفة ، الرق في بلاد المغرب ، ص ١٤ .
- (٢) عبد المجيد حمدان ، العبيد عند الرومان ، ص ٧٢ .
- (٣) سفر التكوين ، ٥/٢٥ ؛ قاموس الكتاب المقدس ، ص ٥٩٢ .
- (٤) ارحام سلمان سليم العودات ، سفر التكوين عرض ونقد ، ص ٣٠١ .
- (٥) سفر التكوين ، ٩ .
- (٦) سفر التكوين ، ١٢ .
- (٧) عبد اللطيف عامر ، احكام الاسرى والسبايا في الحروب الاسلامية ، ص ٣٨ .
- (٨) سفر التكوين ، ١٢ .
- (٩) احمد شلبي ، مقارنة الاديان ، ص ١٨ .
- (١٠) ارحام سلمان سليم العودات ، سفر التكوين عرض ونقد ، ص ٣١١ .

- (١١) علي شحاتة ، الرق بيننا وبين امريكا ، ص٢٨ .
- (١٢) الشريف محمود ، الاديان في القران ، ص١٢٥ .
- (١٣) ارحام سلمان سليم العودات ، سفر التكوين عرض ونقد ، ص٣٠٢ .
- (١٤) احمد شلبي ، مقارنة الاديان ، ص٢٩٦ ؛ نديم الملاح ، موجز تاريخ الرق ، ص١٨ .
- (١٥) اسماء احمد محمد الرشيد ، الاتجار بالبشر وتطوره التاريخي ، ص٣٢ .
- (١٦) ارحام سلمان سليم العودات ، سفر التكوين عرض ونقد ، ص٣٠٨ .
- (١٧) نقلاً عن احمد فؤاد بليغ ، مؤسسة الرق ، ص٢٤٧ .
- (١٨) سفر التثنية ، ١٤ .
- (١٩) عبد السلام الترماني ، الرق ماضيه وحاضره ، ص٥٥ .
- (٢٠) عبد الله ناصح ، نظام الرق في الاسلام ، ص٢٥ .
- (٢١) سفر التثنية ، ٢٠ ؛ وينظر : الدمشقي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ، ١٥٠/١ .
- (٢٢) ارحام سلمان سليم العودات ، سفر التكوين عرض ونقد ، ص٣٠١٧ .
- (٢٣) العهد القديم ١/٥٥٤ ؛ مصطفى عبد المعبود منصور ، التلمود ، ص٦٠ .
- (٢٤) احمد فؤاد بليغ ، مؤسسة الرق ، ص٢٥٩ .
- (٢٥) سفر الخروج ، ٣/٢٢ .
- (٢٦) اسماء احمد محمد الرشيد ، الاتجار بالبشر وتطوره التاريخي ، ص٣٣ .
- (٢٧) علي عبد الواحد وافي ، اليهود واليهودية ، ص١٢٢ .
- (٢٨) الاسماعيليين : وهم من نسل اسماعيل بن النبي ابراهيم الخليل من امته المصرية هاجر وكانت تلك القبائل تسكن في الجزء الشمالي من شبه الجزيرة العربية على حدود فلسطين وهم من التجار المعروفين في تلك الارحاء . ينظر : انطونيوس فكري ، تفسير سفر الخروج ، ص٢٣ ؛ منصور العساف ، العماليق تاريخ الجبارة لم يكتب له نهاية ، ص١٢ .
- (٢٩) المديانيون وهم من ابناء النبي ابراهيم من زوجته قطورة ويرجعون الى مديان بن ابراهيم وارضهم تمتد من خليج العقبة الى موآب وطور سيناء وكانوا كثيرا ما يتاجرون مع فلسطين ولبنان ومصر ، وممن سكن في اراضيهم النبي موسى لفترة اربعين سنة قبل تكليفه بدعوة بني اسرائيل . ينظر : اندريا ايمر وجانين ابوايه ، تاريخ الحضارات العام ، ص١٢٥ .
- (٣٠) عبد الرحمن الكواكبي ، تجارة الرقيق واحكامه في الاسلام ، ص٨٤١ .
- (٣١) سورة يوسف ، الآية ٢٠ .
- (٣٢) علي عبد الواحد وافي ، اليهود واليهودية ، ص١٤٠ .
- (٣٣) احمد شلبي ، مقارنة الاديان ، ص٢٩٦ .
- (٣٤) خالد بن محمد الشنير ، حقوق الانسان في اليهودية والمسيحية والاسلام ، ص٢٨٤ ؛ احمد فؤاد بليغ ، مؤسسة الرق ، ص٢٦١ .
- (٣٥) وول ديورانت ، قصة الحضارة ، ص٢٠٥ .

- (٣٦) العهد القديم ، ص ٣٤٣ .
- (٣٧) عبد الله ناصح علوان ، نظام الرق في الاسلام ، ص ٢٥ .
- (٣٨) خالد بن محمد الشنير ، حقوق الانسان في اليهودية والمسيحية والاسلام ، ص ٢٨٥ .
- (٣٩) علي عبد الواحد وافي ، اليهود واليهودية ، ص ١٣١ .
- (٤٠) مصطفى عبد المعبود منصور ، التلمود المنشأ ، ص ٥٩ .
- (٤١) الدمشقي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ، ١/١٤٨ .
- (٤٢) سفر صموئيل الاول ، الاصحاح الثامن ، ١٧ .
- (٤٣) احمد فؤاد بليغ ، مؤسسة الرق ، ص ٢٥٨ ؛ احمد شلبي ، مقارنة الاديان ، ص ٢٩٦ .
- (٤٤) العهد القديم ، سفر الخروج ، ٢١/١/٢٢١ .
- (٤٥) عبد الله ناصح علوان ، نظام الرق في الاسلام ، ص ١٣٢ .
- (٤٦) لفنستون ، تاريخ اليهود في بلاد العرب ، ص ١٣ .
- (٤٧) عباس محمود العقاد ، عبقرية المسيح ، ص ٢٧ .
- (٤٨) ولفنستون ، تاريخ اللغات السامية ، ص ٨٧-٨٨ .
- (٤٩) لودفيج ، اليهود في تاريخ الحضارة ، ص ٣٠ .
- (٥٠) الشريف محمود ، الاديان في القران ، ص ١٢٥ .
- (٥١) عباس محمود العقاد ، موسوعة العقائد الاسلامية ، ص ٢١٠ .
- (٥٢) عن ابراهيم النعمة ، الاسلام والرق ، ص ٥٠ .
- (٥٣) عبد السلام الترماني ، الرق ماضيه وحاضره ، ص ٣٠ .
- (٥٤) نديم الملاح ، موجز تاريخ الرق ، ص ١٤ .
- (٥٥) علي عبد الواحد وافي ، الاسفار المقدسة في الاديان السابقة على الاسلام ، ص ١٧٥ .
- (٥٦) سليمان مظهر ، قصة الاديان ، ص ٨٤ .
- (٥٧) الغزالي ، الرد الجميل لإلهية عيسى بصريح الانجيل ، ص ٧٥ .
- (٥٨) جورج خضر ، تأملات في تجسيد الكلمة ، ص ٣٦ .
- (٥٩) احمد شفيق ، الرق في الاسلام ، ص ٤٠ .
- (٦٠) محمد نواف الفواعرة ، الرق في ثوبه الجديد ما بين التحريم الدولي والتجريم الوطني ، ص ١٦٩ .
- (٦١) سويح دنيا زاد ، اشكال الاتجار بالبشر ، ص ٢٠٨ .
- (٦٢) سليمان مظهر ، قصة الاديان ، ص ٨٧ .
- (٦٣) نديم الملاح ، موجز تاريخ الرق ، ص ١٧ .
- (٦٤) طالب خيرة ، جرائم الاتجار بالأشخاص والاعضاء البشرية ، ص ٢٠٨ .
- (٦٥) عباس محمود العقاد ، موسوعة العقائد الاسلامية ، ص ٢١٨ .
- (٦٦) العهد الجديد ، ٢٤-٢٥ وينظر : عبد الله ناصح علوان ، نظام الرق في الاسلام ، ص ٤٥ .
- (٦٧) عمراوي السعيد ، جريمة الاسترقاق في القانون الدولي ، ص ٩٨ .

- (٦٨) جون لوريمر ، تاريخ الكنيسة ، ص ١٨٧ .
- (٦٩) عايدة العزب موسى ، العبودية في افريقيا ، ص ٣٧ .
- (٧٠) جورج يوسف ، قاموس الكتاب المقدس ، ص ١٤ .
- (٧١) محمد عطية الابرش ، روح الاسلام ، ص ١٦٢ .
- (٧٢) محمد فريد وجدي ، دائرة معارف القرن العشرين ، ص ١١٥ .
- (٧٣) وول ديورانت ، قصة الحضارة ، ص ٣٥٦ .
- (٧٤) عبد الله ناصح علوان ، نظام الرق في الاسلام ، ص ١٧ .
- (٧٥) ابراهيم النعمة ، الاسلام والرق ، ص ٥٠ .
- (٧٦) عامر عبد اللطيف ، الاسرى والسبايا في الحروب الاسلامية ، ص ١٩٦ .
- (٧٧) واضح الصمد ، الحضارة العربية الإسلامية في عصر صدر الإسلام، ص ٦٨؛ عبد السلام الترماني، الرق ماضيه وحاضره ص ٣١.
- (٧٨) سورة سبأ، الآية ٢٨.
- (٧٩) سورة الحجرات، الآية، ١٣ .
- (٨٠) التشريق، مصدر شرق اللحم اي قده، ومنه ايام التشريق وهي ثلاث ايام بعد يوم النحر وهي ايام الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من شهر ذي الحجة ويقال سميت بذلك لقولهم أشرق يانبير وهو جبل، سميت بذلك لأن الهدى لا يذبح حتى تشرق الشمس، ينظر، بن عباد، المحيط في اللغة، ٤٣٦/١؛ ابن سيده، المخصص، ٣، ١٧٣.
- (٨١) ابن خبل، فضائل الصحابة لأحمد بن خبل، ١٦٣/١؛ السوطي، تدريب الراوي في تقريب النووي، ١/٢٠٧.
- (٨٢) سورة النحل، الآية، ٧٥.
- (٨٣) الشنقيطي، أضواء البيان، ٣/ ١٣٠؛ السمر قندي، بحر العلوم، ٢/٣٨٤.
- (٨٤) سورة النور، الآية، ٣٢.
- (٨٥) الجرجاني، التعريفات، ص ٤٩؛ الالوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ١٤/١٩٥.
- (٨٦) سورة التوبة، الآية، ٦٠.
- (٨٧) سورة البلد، الآية، ١٣.
- (٨٨) الشربيني، معني المحتاج إلى معرفه معاني ألفاظ المنهاج، ٤/٤٩١؛ القرطبي، الجامع الأحكام القرآن ٥/١٣٩.
- (٨٩) سورة المؤمنون، الآية، ٦.
- (٩٠) سورة النحل ، الآية ٧١ .
- (٩١) سورة النساء، الآية، ٢٥ .
- (٩٢) الراغب الاصفهاني ، المفردات في غريب القرآن، ص ٧٧٥ ؛ البخاري، صحيح البخاري، ص ٢٥٥٢.
- (٩٣) مسلم، الألفاظ من الأدب، ص ٢٢٤٩؛ العسقلاني، شرح صحيح البخاري، ص ١٢٨٦.
- (٩٤) الموسوعة الفقهية، ٢٣/١٤.

- (٩٥) الغزالي ، أحياء علوم الدين، ٢/٢١٩ ، ٢/٢١٩ .
- (٩٦) شوقي ابو خليل ، الإسلام في قفص الاتهام، ص ١٩٣ .
- (٩٧) رضا محمد رشيد رضا ، الوحي المحمدي، ص ٣٣١ ، حسن حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ص ٦٩ .
- (٩٨) الدهلوي ، رسالة التوحيد، ، ٨٩/١ .
- (٩٩) احمد بن الشيخ محمد الزرقا ، شرح القواعد الفقهية، ص ٢٠٥ .
- (١٠٠) برنارد لويس، تملك العبيد واللون في الإسلام، ص ٣٨ .
- (١٠١) واضح الصمد، الحضارة العربية الإسلامية في عصر صدر الإسلام، ص ٧١ .
- (١٠٢) سورة التوبة، الآية، ٢٩ .
- (١٠٣) محمد قطب، شبهات حول الإسلام، ص ٣٧ .
- (١٠٤) ابن رشد، بداية المجتهد، ١/٥٠٦ .
- (١٠٥) البخاري، صحيح البخاري، ٢/١٠٢ .
- (١٠٦) سورة محمد، الآية، ٤ .
- (١٠٧) غزوة حمراء الأسد، حدثت في السنة الثالثة للهجرة في منطقته حمراء الأسد التي كانت تبعد عن المدينة ٢ فرساً وكان هدف هذه الغزوة مطاردة قريش للصحابة ومنعها من العودة للقضاء على المسلمين بالمدينة ورفع الروح المعنوية للصحابة بعد غزوة أحد وقد هربت قريش من المسلمين، ينظر، ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ١/٢٩٨؛ ابن الجوزي، المنتظم، ١/٣٢٢ .
- (١٠٨) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، ٤/٢٢٩٥ ؛ ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ٢/١١٥ .
- (١٠٩) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ٢/١٦٦ .
- (١١٠) ابو داود ، سنن ابي داود ، ٢٩٤/١ ؛ ابن عبد البر ، الدرر في اختصار المغازي والسير ، ٧٣/١ .
- (١١١) هوازن : احدى قبائل العرب وهم بنو هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان بن مضر من ابناء النبي اسماعيل ، وكانت ديار هوازن بسراة بني سعد في الطائف . ينظر: ابن هشام ، السيرة النبوية ، ٨٨/٤ ؛ الواقدي ، المغازي ، ٨٩٣/٣ ؛ ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ١٥٠/٢ .
- (١١٢) ثقيف : قبيلة عربية مشهورة اختلف النسابون في تحديد اصل نسبها ارجعها البعض الى قسي بن منبه ثم يختلف مع باقي نسبها ، حيث قال بعضهم انها ترجع الى عبد لابي رغال من بقية ثمود الذي كان دليل ابرهة الحبشي الى مكة فمات في الطريق ودفن فرجعت العرب قبرة . الجاحظ، الحيوان، ٣٣/٢ ؛ ابو الفرج الاصفهاني ، الاغانى ، ٤٤٥/١ ؛ حسان بن ثابت ديوان حسان بن ثابت ، ١٨٥/١ .
- (١١٣) يوم حنين: وهي غزوة وقعت في الثالث عشر من شهر شوال سنة ٨ للهجرة بين المسلمين وبين بني هوازن وثقيف في وادي يقال له حنين ، بين مكة والطائف ، انتصر فيها المسلمين . الطبري، تاريخ الطبري، ٨١/٣ ؛ ابن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدي خير العباد ، ٤٧٩/٣ ؛ ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري ، ٢٧/٨ .

(١١٤) بني المصطلق: هي احدى بطون خزاعة وترجع الى جذيمة بن سعد ابن عمرو بن ربيعة ويرتبطون ببني الاوس والخزرج في أحد الاجداد وتسكن بني المصطلق بمر الظهران. ابن الاثير، اسد الغابة، ٥٦/٧ ؛ ابن دريد الاشنقاق ، ٤٧٦/٢ ؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ١١٨/٥ ؛ القريبي ، مرويات غزوة بني المصطلق ، ص ٦٣ .

(١١٥) ابن هشام، السيرة النبوية، ٣٩/٤ ؛ الواقدي ، المغازي ، ٧٨١/٢ .

(١١٦) سورة البلد، الآية، ١٣ .

(١١٧) سورة النور، الآية، ٣٣ .

(١١٨) ابن هشام، السيرة النبوية، ٣/٢٣٤ ؛ البلاذري، انساب الإشراف، ١/٤٨٦ ؛ أحمد إبراهيم الشريف ، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ١/٤٠٢ .

(١١٩) سورة النور، الآية، ٣٣ .

(١٢٠) صحيح مسلم، بشرح النووي، حديث رقم ٣٠٨٨ .

(١٢١) سورة النساء، الآية، ٩٢ .

(١٢٢) القاضي عياض، السقاء بتعريف حقوق المصطفى، ٢/٢٩٢ ؛ ابن القيم الجوزية، فتاوى المفتين ورسول رب العالمين، ١/٦٥ .

(١٢٣) ١/٤٨٦ ؛ أحمد إبراهيم الشريف، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ٢ ، ٤٣/١ .

(١٢٤) جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ٤٦٢/٧ .

(١٢٥) ابن سعد، الطبقات الكبرى ، ٢٢٩/١ .

(١٢٦) البخاري، صحيح البخاري، ٢٣٦/٧ .

(١٢٧) زيد بن حارثة: صحابي جليل له مكانة كبيرة من بين اصحاب الرسول ٢ الذين أعتقهم بعدما قامت السيدة خديجة بإهداءه اليه، وكان واحدا ممن حمل لواء الجيش الذاهب في حرب مؤتة ضد الروم واستشهد فيها. الزبير بن بكار، الموقفيات، ص ٣١٧ ؛ الماوردي الاحكام السلطانية ، ص ٢٦٦ ؛ الطبري ، المنتخب من كتاب ذيل المذيل ، ص ٤٩٥ .

(١٢٨) ابو رافع: هو مولى كان للعباس بن عبد المطلب فهده الى الرسول ص وقام الرسول بتزويجه من سلمى مولاته فولدت له عبد الله ، وقد اشترك في معركة بدر واحد ، وخلال العصر الراشدي كان خازنا وكاتباً للإمام علي . ابن قنفذ، الوفيات، ٢/١ ؛ ابن حجر ، الاصابة في معرفة الصحابة ، ٣/١ .

(١٢٩) ثوبان: هو ابو عبد الله ثوبان بن جدد من اهل السراة موضع بين مكة واليمن وقيل انه من حمير، تعرض الى الاسر في زمن ما قبل الاسلام فاشترته واصبح مولى الرسول ٢، وبعد وفاة الرسول انتقل للعيس في بلاد الشام حيث توفي بها . ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الاصحاب، ٦٥/١ ؛ ابن حجر ، الاصابة في معرفة الصحابة ، ١٣٦/١ .

(١٣٠) هو ضمرة بن ابيض مرة تعرض الى السبي قبل اسلامه فقام الرسول بشرائه وإعتاقه. ابن كثير، البداية والنهاية، ٣١١/٥ ؛ ابن قيم الجوزية ، زاد المعاد ، ١١٤/١ .

- (١٣١) ابو مويهبة ويقال ابو موهبة ا و ابو موهبة، احد موالى الرسول من مولدى مزينة شهد بعض غزوات الرسول ٢ ، وهو قائد زمام جمل السيدة عائشة خلال حرب الجمل . ابن سعد، الطبقات الكبرى، ١/٤٩٨، ابن منظور ، مختصر تاريخ دمشق ، ١/٢٦٠ .
- (١٣٢) ميمونة بنت سعد ويقال بنت سعيد كانت خادمة في بيت الرسول بعد عتقها وقد روت عنه بعض الأحاديث. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٨/٣٠٥ ؛ ابن حجر ، الاصابة في معرفة الصحابة ، ٤/٦٤ .
- (١٣٣) رضوى، هي مولاة للرسول كانت تخدمه مع مجموعة من الاماء ومنهن امرأة ابي رافع وميمونة بنت سعد وخضرة وقد اعتقهن الرسول جميعهن. ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ١/٢٦٥ .
- (١٣٤) عبد الجبار محسن عباس السامرائي، أحياء الأراضى واستصلاحها في شبه الجزيرة العربية والعراق حتى نهاية العصر الأموي، ص ٨١ ؛ آدم متر، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة في الإسلام ، ص ٣٠٦ .
- (١٣٥) الواقدي، المغازي، ١/٣٧٨ ؛ ابن حوقل، صورة الأرض، ص ٣٧ .
- (١٣٦) الاضطخري، المسالك والممالك، ص ٢٣٥ ؛ عبد الجبار محسن عباس السامرائي، أحياء الأراضى واستصلاحها في شبه الجزيرة العربية والعراق حتى نهاية العصر الأموي، ص ٩٠ .
- (١٣٧) السمهودي، وفا الوفاء بأخبار دار المصطفى، ٣/٢٩١ ؛ ابن شبه النميري ، تاريخ المدينة، ١/١٧٣ .
- (١٣٨) يسار ، مولى رسول الله صلى الله عليه وآله، كان نوبياً وهو الراعي الذي قتله العرنيون وقطعوا يديه ورجليه وعرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات وأدخل المدينة ميتاً، وهربوا بالسرح فأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في طلبهم فأدركوا الذين استاقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقتلهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وألقاهم في الحرة حتى ماتوا، وذلك في سنة ست من الهجرة ، ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة، ٥/٤٨٩ ؛ ابن حجر العسقلاني الإصابة في تمييز الصحابة، ٦/٥٣٥ ؛ ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب؛ ٤/١٤٤ .
- (١٣٩) ابن شبه النميري، تاريخ المدينة، ١/١٧٧ .
- (١٤٠) الإدريسي، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ١/١٤٣ .
- (١٤١) الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، ص ١٠٠ ؛ البيهقي ، سنن البيهقي ، ١٠/٢٢٠ ،
- (١٤٢) كارل بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ص ٧١ ؛ عبد السلام الترماني ، الرق ماضيه حاضره ، ص ٥٦ .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- الكتاب المقدس.
- المصادر الاولية

(١) ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني (ت ٦٣٠ هـ/١٢٣١ م).

- أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق علي محمد معوض وآخرون، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤م.
- الكامل في التاريخ، تحقيق عبدالله القاضي، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥ هـ.
- (٢) ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ / ١٢٠٠م)، المنتظم في أخبار الأمم والملوك، دراسة وتدقيق: محمد عبدالقادر عطا ومصطفى عبدالقادر عطا، راجعه وصححه: نديم زرزور، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢م.
- (٣) الزبيري، الزبير بن بكر القرشي الزبيري (ت ٢٥٦هـ / ٨٦٩م)، الموفقيات، حققه وقدم له ووضع تنمته وأثبت فهارسه عباس الجراح، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٠م.
- (٤) ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ / ١٢٣٩م).
- الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي بن محمد البجاوي، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ط٢، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).
- (٥) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، (ت ٢٤هـ / ٨٥٥م)، فضائل الصحابة، حققه وخرج أحاديثه: وصي الله محمد بن عباس، دار العلم للطباعة والنشر، جدة، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- (٦) ابن حوقل، أبو القاسم محمد بن علي الموصلي البغدادي النصيبي (ت بعد ٣٦٧هـ وقيل ٣٨٠هـ / ٩٩٠م)، صورة الأرض، د. ط. منشورات دار ومكتبة الحياة للطباعة والنشر التوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- (٧) ابن دريد، أبو بكر بن الحسن الأزدي البصري (ت ٣٢١هـ / ٩٤٤م). الاشتقاق، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٣م.
- (٨) ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد (ت ٥٩٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ط١، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- (٩) ابن سعد، أبو عبدالله محمد بن سعد بن منيع (ت ٢٣٠هـ / ٨٤٤م)، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، ط١، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م.
- (١٠) ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي النحوي المرسي، (ت ٤٥٨هـ / ١٠٦٥م)، المخصص، تحقيق: خليل إبراهيم، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨هـ.

- (١١) ابن شبه النميري، عمرو بن زيد بن عبيد بن ريطه البصري، (ت ٢٦٢هـ / ٨٧٣م)، تاريخ المدينة المنورة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، نشر دار الفكر في قم، مطبعة القدس، قم، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م.
- (١٢) ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد القرطبي (ت ٤٦٣هـ / ١٠٧٠م).
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق علي محمد الجاوي، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م.
- بهجة المجالس وأنس المجالس، نسخة موقع الوراق <http://www.alwarraq.com>
- (١٣) ابن قنفذ، أحمد بن الخطيب الشهير بابن قنفذ القسنطيني (ت ٨٠٧هـ / ١٤٣٨م)، الوفيات، ط١، تحقيق وتعليق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- (١٤) ابن قيم الجوزية، محمد بن بكر (ت ٧٥١هـ / ١٣٠٠م).
- زاد المعاد في خير العباد، راجعه وقدم له "طه عبدالرؤوف طه، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م.
- فتاوى إمام المفتين رسول رب العالمين، تحقيق: نزار رضا، ط١، دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٨٢م.
- (١٥) ابن كثير، أبو الفداء بن سمايل بن عمر القرشي الدمشقي (ت ٧٧٢هـ / ١٣٢٦م)، البداية والنهاية، تحقيق وتعليق وتدقيق: علي شيري، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٨م.
- (١٦) ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن زيد القزويني (ت ٢٧٣هـ / ٨٨٦م)، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر، بيروت (ب.ت).
- (١٧) ابن هشام، عبدالملك بن هشام (ت ٢١٨هـ / ٨٣٢م)، السيرة النبوية، قدم له وعلق عليه وضبطه: طه عبدالرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأهلية، شركة الطباعة المتحدة، ١٣٩١هـ / ١٩٧١م.
- (١٨) الإدريسي، أبو عبدالله محمد بن عبدالله إدريس الحموي (توفي في القرن السابع الهجري)، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق (ب، ط)، مكتبة الثقة الدينية، بور سعيد، (ب.ت).
- (١٩) الاصطخري، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفاسي الكرخي (ت ١٣٤١هـ / وقيل ٣٤٦هـ / ٩٥٢م - ٩٥٧م)، مسالك الممالك، د. ط، طبع في مدينة لين المحروسة مطبعة بريل، ١٢٨٧هـ / ١٨٧٠م).

- (٢٠) الاصفهاني، علي بن الحسين (ت ٣٥٦هـ / ٩٧٦م)، الأغاني، شرحه وكتب هوامشه: علي مهنا وسمير جابر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، (د.ت).
- (٢١) البخاري، محمد ابن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي، (ت ٢٥٦هـ / ٨٧٠م)، صحيح البخاري، مطبعة الأوفسيت، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٨م.
- (٢٢) البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩هـ / ٩٩٠م). أنساب الأشراف، تحقيق سهيل زكار ورياض الزركلي، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦م.
- (٢٣) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، (ت ٤٥٨هـ / ١٠٦٥م)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٠٨٨م.
- (٢٤) الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت ٢٥٥هـ / ٨٦٨م)، الحيوان، تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون، ط١، الحنانجي، القاهرة، ١٩٦٤م.
- (٢٥) الجرجاني، علي بن محمد السيد الشريف (٨١٦هـ / ١٤١٣م)، معجم التعريفات، ط١، تحقيق محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، (ب. ط).
- (٢٦) الحاكم النيسابوري، محمد بن عبدالله بن محمد (ت ٤٠٥هـ / ١٠١٤م)، المستدرک علی الصحیحین، إشراف: يوسف عبدالرحمن المرعشي، ط١، دار المعرفة، بيروت، (د. ت).
- (٢٧) الحموي، ياقوت بن عبدالله (ت ٦٢٦هـ / ١٢٢٨م)، معجم البلدان، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- (٢٨) الدمشقي، شهاب الدين أبي الفلاح عبدالحي بن أحمد بن محمد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ط١، أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه: عبدالقادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- (٢٩) الدهلوي، إسماعيل بن عبدالغني، (ت ١٢٤٦هـ، رسالة التوحيد المسمى تقويم الإيمان، ط١، دار وحي القلم، دمشق، بيروت، ٢٠٠٣م.
- (٣٠) الراغب الاصفاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت ٥٠٢هـ / ١١٠٨م)، مفردات ألفاظ القرآن الكريم، تحقيق: صفوان عدنان داووي، ط٢، مطبعة النور، قم، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٥م.
- (٣١) السهودي، نور الدين علي بن أحمد المصر (ت ٩١١هـ / ١٥٠٥م)، وفاء الوفاء، أخبار دار المصطفى، تحقيق: محي الدين عبدالحميد، (ب. ط)، دار الباز، مكة المكرمة، ب. ت.
- (٣٢) السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن أبو بكر (ت ٩١١هـ / ١٥٠٥م)، تدريب الراوي في شرح تقريب النوادي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، مكتبة الوثر، الرياض، ١٤١٤هـ.

- (٣٣) الشربيني، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني، مغني المحتاج الى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود، قد له: محمد بكر إسماعيل، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (ب. ط).
- (٣٤) الشنقيطي، محمد ال/بن محمد المختار بن عبدالقادر (ت ١٣٩٣هـ / ١٩٧٤م)، أضواء البيان في تفسير القرآن، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر بيروت.
- (٣٥) الصاحب بن عباد، أبو القاسم إسماعيل بن عباد بن العباس الطالقاني (ت ٣٨٥هـ / ٩٩٥م)، المحيط في اللغة، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- (٣٦) الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ / ٩٢٥م).
- تاريخ الأمم والملوك، راجعه وصححه لجنة من العلماء، قوبلت هذه الطبعة على النسخة المطبوعة بمطبعة إبريل، ليدن، ١٩٨٩م (ب. ت).
- المنتخب من ذيل المذيل، ط١، مؤسسة العلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ١٣٥٨هـ / ١٩٣٩م.
- (٣٧) بن عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض السبتي اليحصبي (٥٤٤هـ / ١١٤٩م)، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، ط١، حققه: عبد علي كوشك، سلسلة دراسات السيرة النبوية، دار سعادات للطباعة والنشر، تركيا، ١٣١٢هـ.
- (٣٨) الغزالي، أبو حامد محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ / ١١١١م).
- إحياء علوم الدين، ط١، دار اب حزم، بيروت، لبنان، (ب. ط).
- الرد الجميل لإلهية عيسى بصريح النجيل، ط١، حققه وعلق عليه: أبو عبدالله السلمي الدائي بن منير الزهوي، المكتبة العصرية، القاهرة، (ب. ط).
- (٣٩) القرطبي، أبي عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، ط١، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي ومحمد رضوان عرقسوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م.
- (٤٠) الماوردي، أبو الحسن علي بن حبيب البصري البغدادي (ت ٤٥٠هـ / ١٠٨٥م)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، ط١، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، ١٩٨٩م.
- (٤١) مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ / ٨٧٤م)، صحيح مسلم، المحقق: نظر بن محمد الفارابي أبو قتيبة، ط١، دار طيبة، بيروت، ١٤٢٧هـ.

(٤٢) الواقدي، محمد بن عمر بن واقد (ت ٢٠٧هـ / ٨٢٢م)، المغازي، تحقيق مارسون جونس، نشر: دانش (د. ط)، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م.

المراجع الثانوية

- (١) إبراهيم، حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط١، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٣٥م.
- (٢) الأبرشي، محمد عطية، روح الإسلام، ط١، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٦٤م.
- (٣) أبو خليل، شوقي، الإسلام في قفص الاتهام، ط٢، دار الفكر، سوريا دمشق، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- (٤) أندريا أمير، جانين أبوايه، تاريخ الحضارات العام، ترجمة: فريد داغر وفؤاد أبو ربحان، منشورات عويدات، بيروت، (ب. ط).
- (٥) بروكلمان، ارل، تاريخ الشعوب الإسلامية، ترجمة بنيه أمين فارس ومنير البلعلبي، ط٥، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٣م.
- (٦) بليغ، أحمد فؤاد، مؤسسة الرق من فجر التاريخ الى الألفية الثالثة، ط١، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ٢٠٠٣م.
- (٧) الترماني، عبدالسلام، الرق ماضيه وحاضره، مطبعة النهضة، الكويت، ١٩٧٩م.
- (٨) حمدان، عبدالمجيد، العبيد اسمة اسبر، ط١، عند الرومان، ط١، دار الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ٢٠٠١م.
- (٩) خضر، المطران جورج، تأملات في تجسد الكلمة، ط٢، منشورات دار النور، بيروت، ب، ط.
- (١٠) ديورانت، وول، قصة الحضارة، ترجمة زكي نجيب محمود، تقديم محي الدين صابر، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٨م.
- (١١) الرشيد، أسماء أحمد محمد، الاتجار بالبشر وتطوره التاريخي، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩م.
- (١٢) رضا، رضا محمد رشيد، الوحي المحمدي، ط٣، مؤسسة عز الدين، بيروت، لبنان، ١٤٠٦هـ.
- (١٣) السعيد، عمراوي، تاريخ الكنيسة، ط١، مكتبة المحبة، القاهرة، ١٩٩٨م.
- (١٤) شبلي، أحمد مقارنة الديان، ط٣، دار مكتبة النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٣م.

- (١٥) الشريف، أحمد إبراهيم، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول، (ب. ب.)، دار الفكر العربي، بيروت، ١٩٨٥م.
- (١٦) الشريف، محمود، الأديان في القرآ، ط١، دار المعارف، بيروت، ١٩٧٩م.
- (١٧) شفيق، أحمد، الرق في الإسلام، ترجمة أحمد زكي، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، ٢٠١٢م.
- (١٨) الشنير، خاد محمد، حقوق الإنسان في اليهودية والمسيحية والإسلام، مكتبة فهد الوطنية، الرياض، ١٤٣٤هـ.
- (١٩) عامر، عبداللطيف، أحكام الأسر والسبايا في الحروب الإسلامية، ط١، دار الكتاب الإسلامي، دمشق، ١٩٨٥م.
- (٢٠) عبدالصمد، واضح، الحضارة العربية الإسلامية في عصر الإسلام، ط١، دار الفرقان، بيروت، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- (٢١) عدد من المؤلفين، سفر التنشئة، (ب، ط)، هيئة اللاهوت للتحريير والنشر، القاهرة (ب. ت).
- (٢٢) العساف، منصور، العماليق تاريخ الجبابرة لم يكتب له نهاية، ط١، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ١٩٩٢م.
- (٢٣) العقاد، عباس محمد
- حقائق الإسلام وأباطيل خصومه، ط٤، إشراف: داليا محمود إبراهيم، دار النهضة المصرية، القاهرة، ٢٠٠٥م.
- عبقرية المسيح، ط١، المكتبة العصرية، القاهرة، ١٩٥٣م
- موسوعة العقاد الإسلامية، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩١هـ / ١٩٧١م.
- (٢٤) علوان، عبدالله ناصح، نظام الرق في الإسلام، ط٢، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٤م.
- (٢٥) علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط٢، ساعد على نشره جامعة بغداد، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- (٢٦) العودات، ارحام سلمان، الرق بيننا وبين أمريكا، ط١، دار الفكر الإسلامي، دمشق، ١٩٨٥م.
- (٢٧) الفواعرة، محمد نواف، الرق في ثوبه الجديد ما بين التحريم الدولي والتجريم الوطني، ط١، دار المنظومة، بيروت، ٢٠١٥م.

- (٢٨) قريبي، إبراهيم بن إبراهيم، مرويات غزوة بني المصطلق، ط١، المجلس العلمي، دار إحياء التراث الإسلامي الرياض، (ب. ت).
- (٢٩) قطب، محمد، شبهاث حول الإسلام، ط١١، دار الشروق، بيروت، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- (٣٠) كاليانو، إدواردو، سفر التكوين، ترجمة رابطة خريجي الكلية الإكليريكية للأقباط الأرثوذكس، القاهرة، ١٩٧٦م.
- (٣١) الكتاب المقدس، الآباء الدومنيكيين، الموصل، ١٨٧٤م.
- (٣٢) لطفة، بشار بن عمير، الرق في بلاد المغرب، ط١، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠١م.
- (٣٣) لوبون، كوستاف، اليهودية في تاريخ الحضارات، ترجمة عادل زعيتر، ط١، مؤسسة هنداي للنشر والطباعة، القاهرة، ٢٠١٢م.
- (٣٤) متز، آدم، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة الإسلامية، ترجمة محمد عبدالهادي أبو ريده، ط٥، دار الكتاب العربي، بيروت، (ب، ط).
- (٣٥) مطهر، سليمان، قصة الأديان، ط١، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
- (٣٦) الملاح، نديم، موجز تاريخ الرق، ط١، المطبعة الحديثة، عمان، ١٩٦٩م.
- (٣٧) المنصور، مصطفى عبدالمعبود، التلمود، ترجمة مصطفى عبدالمعبود سيد منصور، تقديم: محمد خليفة حسن أحمد، ط١، مكتبة النافذة، القاهرة، ٢٠٠٨م.
- (٣٨) الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة ذات السلاسل، الكويت، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م.
- (٣٩) نخبة من اللاهوتيين، قاموس الكتاب المقدس، هيئة التحرير، بطرس عبدالملك وجون ألكسندر طمس، إبراهيم مطر، (ب، ط)، (ب. ت).
- (٤٠) النعمة، إبراهيم، الإسلام والرق، ط١، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ٢٠٠٤م.
- (٤١) وافي، الأسفار المقدمة في الديان السابقة للإسلام، ط١، مكتبة نهضة مصر، القاهرة، (ب، ط).
- (٤٢) وافي، علي عبدالواحد، اليهود واليهودية، ط١ دار النهضة، مصر، القاهرة، (ب، ط).
- (٤٣) وجدي، محمد فريد، دائر معارف القرن العشرين، دائرة المعرفة، بيروت، ١٩٧١م.
- (٤٤) ولفنسون، إسرائيل تاريخ اليهود في بلاد العرب، ط١، ترجمة لجنة التأليف والنشر، طبعة الاعتماد، مصر، ١٩١٤م.
- (٤٥) يوسف، جورج، قاموس الكتاب المقدس، ط١، دار المعارف العمومية الجليلية، بيروت، ١٣٠٩هـ، ١٨٩٤م.